ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب الا اماني وان هم الا يظنون تذمهم بعدم العلم وعدم معرفة
الكتابة وقال في شان احبار اليهود دعا عليهم فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم الاية فكرر
الويل عليهم وايضا لقائل ان يقول بعد الاغماض عما ذكر لا نسلم كثرة الذم على اعتبار الاقرار
في الايمان اذ يجوز ان يكون ذمه بسبب شي اخر غير داخل في الايمان الا ترى ان ذم القاتل اشد من ذم
صاحب الصغيرة   وهو المراد من هذه الاية لا يقال القسم الاول ايضا مراد لان المتقين يؤمنون
بالغيب المراد من قوله تعالى وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو لانا نقول الايمان به بطريق الاجمال وهو
بهذا الوجه الاجمالي مما نصب عليه دليل اذ هو مستفاد من الاية والحديث وهو بهذا الوجه داخل في
هذا القسم والقسم الاول هو باعتبار وجه مفصل تفصيلا   والذي لا اله غيره اه ما نقله
لا يطهر ادعاء الاحاطة من اول كلام ابن مسعود وذكره صاحب الكشاف وهو ان ابن مسعود
قال ان امر محمد كان بينا لمن رآه والذي لا اله غيره ما امن احد اه ففيه دلالة على ان المراد المؤمن به
وهو النبي عليه السلام قال العلامة الطيبي معنى الحديث مخرج في سنن الدارمي عن ابي عبيدة الجراح
قال رسول الله احد خير منا اسلمنا وجاهدنا معك قال نعم قوم يكونون بعدكم يؤمنون
ولم يروني   قالباء على الاول للتعدية اه يعني اذا جعل الغيب بمعنى الامور المغيبة والخفاء
كانت الباء للملابسة ولما كان المراد منه القلب كانت للالة لان القلب آلة الايمان   من اقام
العود اه قال السيد الشريف العلامة القيام في اللغة هو الانتصاب والاقامة افعال منه والهمزة للتعدية
نعم اقام الشي جعله قائما اي منتصبا ثم قيل اقام العود اذا قومه اي سواه وازال اعوجاجه
فصار قويما تشبيه القائم ثم استعيرت الاقامة من تسوية الاجسام التي صارت حقيقة فيها
لتسوية المعاني كتعديل اركان الصلوة على ما هو حقها وانما لم يجعل استعارتها من تحصيل القيام
في الاجسام بل من تسويتها رعاية لزيادة المناسبة بين المعنى اول يوضحه ان يقال ان بين
التسويتين زيادة مناسبة لا يكون بين التسوية في المعاني وبين تحصيل القيام ثم نقول فان قلت
لا مشابهة بين تسوية المعاني وبين تسوية الجسم فكيف يستعار من احدهما للاخرى قلت
بينهما مشابهة من حيث ان تسوية الجسم توجب كون اجزائه مشتركة في صفة واحدة هي

ان امر محمد كان بينا والذي لا اله غيره ما امن مؤمن افضل من ايمان بغيب ثم قرأ هذه الاية

هي الوضع وكونها في سمت واحد وتسوية الصلوة توجب كون اجزائها مشتركة على صفة واحدة
هي كون كل منها على ما ينبغي فالمشابهة باعتبار صفة واحدة مشتركة بين المعنيين هي كون كل جزء
مشاركا للاجزاء الاخر في صفة واحدة   فانه اذا حوفظ عليها اه يعني ان الاقامة
كانت بمعنى جعل الشي نافقا ثم استعيرت للمواظبة والمداومة على الشي بعلاقة المشابهة
وهي كون كل منهما مستلزما للرغبة في الشي فان المداومة على الشي والمحافظة عليه توجب الرغبة
كما ان جعله نافقا كذلك وكون هذا النقل استعارة مفهوم من قوله فانه اذا حوفظ عليها
كانت كالنافقة اه ويمكن ان يكون النقل بطريق المجاز المرسل بان نقل الاقامة من جعل الشي
نافقا الى المداومة اللازمة فان انفاق الشي يستلزم المداومة عليه وقال السيد العلامة نفاق
الشي السوق كاصابة الشخص في حسن الحال والظهور التام فاستعمل القيام فيه ودل الاقامة
في انفاقها اي جعلها نافقة ثم استعيرت منه للمداومة على الشي واورد عليه ان هذه المشابهة
خفية جدا وايضا الاصل اعني اقام السوق مجاز في النحو وعنه ضعيف وفي رفع الاول بالحمل
على المجاز المرسل بعلاقة اللزوم فان الانفاق يستلزم المداومة فيكون الاستعارة في قوله ثم
استعيرت محمولة على المعنى اللغوي فتامل والثاني بانه اذا صار بمنزلة الحقيقة واعلم انه اذا كان الاقامة
بمعنى المواظبة فلا بد من لفظ على فيكون حق العبارة ان يقال ويقيمون على الصلوة الا ان يقال
ان هاهنا توسعا بحذف لفظ على   اقامت غزالة اه غزالة اسم امرأة شبيب الخارجي
لما قتله الحجاج فرحف عليه وحاربته سنة كاملة وسوق الضراب سوق المضاربة بالسيوف
والعراقان البصرة والكوفة والقسط التام   او يتشمرون لادائها اه قال السيد العلامة
ناقام قام بالامر اجتهد في تحصيله وتجلد فيه بلا توان وجعله قام متلبسا بالامر والقيام له
يدل على الاعتناء بشأنه ويلزمه التجلد والتشمر فاطلق القيام على لازمه واعترض عليه
بان الاقامة اذا كانت ماخوذة مما ذكر كان معناها على قياس التعدية جعل الصلوة متجلدة
متشمرة لا كون المصلي متشمرا لادائها كما ذكره وايضا القيام يناسب التشمر لا الاقامة

يطلب التجوز في المجاز ضعيف الا اذا صار بمنزلة الحقيقة

Copyright © King Saud University